

المجلس (93) | #شرح_صحيح_البخاري_الجديد | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد
فيقول امير المؤمنين في الحديث ابو عبد الله محمد ابن اسماعيل البخاري رحمه الله تعالى يقول في كتابه الجامع الصحيح باب -
00:00:02

سنجاني بالحجارة قال حدثنا احمد بن محمد المكي قال حدثنا عمرو بن يحيى ابن سعيد ابن عمر المكي عن جده عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال اتبعت النبي صلى الله عليه وسلم وخرج - 00:00:22
فكان لا يلتفت فدنوت منه فقال ابغني احجارا. ابغني احجارا استنفض او نحوه ولا تأتيني بعظم ولا روث فاتيته باحجار بطرف ثيابي
فوضعتها الى جنبه. واعرضت عنه فلما قضى اتبعه بهن - 00:00:42

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد. وعلى اله واصحابه اجمعين.
اما بعد. فيقول البخاري رحمه الله باب الاستنجاء باب الاستقباط الاستنجاء بالحجارة باب الاستنجاء بالحجارة - 00:01:07
الاستنجاء هو من النجو وهو القطع. ويكون بالماء وهذا هو الغالب في استعماله ويكون بالحجارة ويقال او ازالة اثر الخارج بالحجارة
يقال له استجمار. يعني استعمال تجارة او استعمال الجمار التي هي الحجارة في ازالة اثر الخارج من الانسان - 00:01:27
الاسفنجة هو من القطع والمقصود من ذلك قطع اثر الخارج اما بالماء او بالحجارة ويقال الماء استنجاء وفي الغالب وقد يقال ويقال
لقطعه بالحجارة استنجاء كما هو في ويقال له ايضا استجمار. يعني اخذا من اه من اسمه الاشياء التي اه - 00:02:00
يقطع بها الخارج وآآ والاسفنجة يكون بقطع اثر الخارج يكون بالماء ويكون بالحجارة ويكون بالحجارة واذا وجد ماء فيعني فانه
يعني عن الحجارة واذا لم يوجد الماء واستعمل في الحجارة فانها اه يحصل بها قطع اثر الخارج - 00:02:35
ثم ذكر هذا الحديث عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم ذهب بحاجته فاتبعه ابو هريرة رضي الله عنه فكان لا يلتفت فقال
من هذا؟ قال ابو هريرة قال ابغيني احجارا - 00:03:01

يعني ايه بغنيه؟ يعني اه اطلب لي او احضر لي اه او انني اريد اه اه ان تحضر لي اه حجارة اغني احجارا ولا تأتني بروثة ولا عظم
هنا تأتيني بروث ولا عظم فاخذت حجارة ووضعتها في ثوبي القاها عنده صلى الله عليه وسلم - 00:03:17
وعندما فرغ من قضاء حاجته اتبعه بها. يعني اتبع اثره خارج بهذه الحجارة. وازال اثر الخارج بي الحجارة وهذا يدل على ان آآ ازالة
ما اثره خارج الانسان كما انه يكون بالماء كما مر - 00:03:42

لذلك الاحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك يكون بالحجارة كما جاء في هذا الحديث وآآ وهذا الذي آآ جاء في هذا
الحديث فيه ذكر انه لا يأتيه بعظم ولا روح - 00:04:04

وذلك ان انه جاء في بعض الاحاديث ان العظم انما هو طعام طعام اخواننا من الجن الرؤوس انما هو علف لدوابهم انما هو علف
لدوابهم. فالرسول عليه الصلاة والسلام ارشده الى ان لا يأتي - 00:04:23
الذي هو يكون طعاما او علفا لدواب الجن وكذلك لا يأتي بالعظم الذي يكون طعاما اه لهم كما ثبت في ذلك الحديث عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم. اعد الحديث - 00:04:43

قال اتبعت النبي صلى الله عليه وسلم وخرج لحاجته ابو هريرة رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم يعني لخدمته وهذا يدلنا على ما كان عليه اصحاب الرسول عليه الصلاة والسلام من الحرص على خدمة الرسول صلى الله عليه وسلم وملازمته - [00:05:03](#) ويعني مساعدته في الامور التي يحتاج اليها وهذا يدل على فضل اصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم ونبلهم عرسهم وتنافسهم في خدمة الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم. اتبعتم النبي صلى الله عليه وسلم وخرج - [00:05:23](#) فكان لا يلتفت. نعم. فان كان في مشيه لا يلتفت عليه الصلاة والسلام. نعم. فدنوت منه. نعم. فقال احجارا استنفذ بها فاستنفذ بها. احتفظ بها يعني انه يعني يستنجي بها او يستجبر بها او يزيل - [00:05:43](#) ترى فارق يعني بها نعم. قال ابغني احجارا استنفذ بها او نحوه ولا تأتي او نحو هذه العبارة يعني ها ولا تأتي بعضم ولا روث ها ولا تأتي بعضم ولا روث هذا لما - [00:06:03](#) ذكر له الحجارة وخشي انه آآ يعني قد يأتي بشيء يعني لا يريده وهو الحجارة والروضة لانه قد يجدها ولا يجد الحجارة او يجد بعض الحجارة ويوجد يعني بعض العظم والروث فارشده الى ان لا يأتيه بشيء - [00:06:23](#) من من العظام ومن الاروات. نعم. فاتيته باحجار بطرف ثيابي يعني احجار يعني عدد من الاحجار يعني بطرف ثيابه يعني انه جعلها بطرف ثوبه فنثرها عنده او القاها عنده صلى الله عليه وسلم نعم. فوضعتها الى جنبه. نعم. واعرظت عنه. فوضعتها الى جنبه. يعني جاءه من الخلف - [00:06:43](#) وضعها الى جنبه واعرض عنه انصرف عنه حتى لا يكون حوله وهو يقضي حاجته صلى الله عليه وسلم. نعم. فلما قضى معه بهن يعني فلما قضى حاجته اتبع اه اثر يعني اتبع ذلك بهن اي بهذه الحجارة بمعنى انه - [00:07:13](#) اثر الخارجي بهذه الحجارة الذي هو آآ الاستجمار او الذي هو الاستنجاء بالحجارة كما ترجم له البخاري اي من القطع لان النجو هو القطع وهو قطع اثر الخارج بالحجارة. نعم - [00:07:33](#) قال حدثنا احمد بن محمد المكي. نعم. عن عمرو بن يحيى ابن سعيد ابن عمرو المكي. نعم. عن جده. نعم. سعيد. عن ابي هريرة. نعم. قال حدثنا ابو نعيم. قال - [00:07:53](#) زهير عن ابي اسحاق قال ليس ابو عبيدة ذكره ولكن عبدالرحمن ابن الاسود عن ابيه انه سمع عبدالله رضي الله عنه يقول اتى النبي صلى الله عليه وسلم الغائط فامرني ان اتيه بثلاثة احجار. فوجدت - [00:08:13](#) والتمست الثالث فلم اجده. فاخذت روثه فاتته بها. فاخذ الحجرين والقي الروثة. وقال هذا ثم ذكر هذا الحديث عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم طلب منه ان يأتيه بثلاث - [00:08:33](#) في احجار ان يأتيه بثلاثة احجار. وهذا يدل على يعني على الايثار. يعني اه بالاحجار عند قضاء الحاجة. وقد جاء ومن استثمر فليوتر. وهذا من من الاداب ومن الاخلاق الكريمة. يعني السماء - [00:08:53](#) الوتر يعني في في امور متعددة جاءت بذلك سنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال ائتني بثلاث احجار. قال فالتمست فوجدت حجرين واتيت بروثة. واتيت بروثة يعني بدل للحجر الثالث. وكأن الارض يعني ليس فيها - [00:09:13](#) او ما حصل فيها حجارة فحصل حجرين واتى بدل الحجر الثالث بروثة. فالرسول صلى الله عليه وسلم يعني لجأ رماها وقال انها ريكس وجاء في بعض الروايات انه طلب منه ثالث. وانه يعني آآ قال ائتني بثالث. فيعني - [00:09:33](#) فهذا يدل على ان الروث لا يستعمل. وقال هنا انه ريكس وآآ فاذا يعني معنى ذلك انه رجس يعني انه نجس ولعل ذلك انه كان يعني او انه جاء في بعض الروايات لا اذكر الان يعني مدى صحتها انها كوفة حمار ومن - [00:09:53](#) ان ان رئيس الحمار انه نجس وذلك بخلاف ما يؤكل لحمه كالبقر يعني الابل فان روثها طاهر وليس بنجس وهو الذي يعني يقال فيه او يصدق عليه انه آآ عنه الدواب وكذلك العظام التي هي عظام يعني ما يؤكل لحمه انها تكون علفا - [00:10:13](#) انها تكون طعاما للجن فقال انها ريكس وآآ فدل هذا على ان انه لا يستعمل سواء كان نجسا او سواء كان طاهرا فانه لا يستعمل لا يستعمل اذا كان نجسا لنجاسته كروث الحمير - [00:10:43](#)

ولا يستعمل اذا كان من مأكل اللحم كونه علفا لكون وتعالى فلي دواب الجن كما جاء ذلك في الحديث الصحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا يدل على ما ترجم له المصنف من الاستنجاء بالحجارة وقطع اثر الخارج بالحجارة ودال - [00:11:03](#) ايضا على ما دل عليه الحي السابق قلنا ان الروث انه لا يستعمل وان كان مما لا يأكل لحمه فهو نجس وان كان مما يأكل لحمه فهو من اجل ان انه يكون طعاما لعلف او طعاما وعلفا لدواب الجن كما - [00:11:33](#)

ما ثبت بذلك الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. اقرأ الحديث قال رضي الله عنه عن عبد الله رضي الله عنه نعم. نعم. عبد الله. عبد الله بن مسعود. نعم. انا قلت ابو هريرة يعني خطأ. نعم. يقول اتى النبي صلى الله عليه وسلم الغائط - [00:11:53](#) فامرني ان اتيه بثلاثة احجار فوجدت حجرين والتمس الثالث. فلم اجده فاخذت روثه فاتيته بها فاخذ الحجرين والقي الروثة وقال هذا ريكس. وهذه يعني هذا يعني ابن مسعود يعني فيه ان ان انه ما قال له انه لا يأتيه ولا عظم كما قال لابي هريرة ولهذا اتى -

[00:12:13](#)

بهذا اجتهدا منه لانه ما وجد الا حجرين فظن ان الروث انه يقوم مقام مقام الحجارة فالرسول عليه الصلاة والسلام القى الروثة واخذ الحجرين. نعم انتهى؟ قال حد نعم. نعم. قال حدثنا ابو نعيم. هو الفضل ابن دكيم؟ عن زهير. ابن معاوية - [00:12:43](#) عن ابي اسحاق ابو اسحاق هو عمرو بن عبد الله الهمداني الشيبعي قال ليس ابو عبيدة ذكره ولكن عبدالرحمن ابن الاسود. اه اه ابو اسحاق يروي الحديث من طريق ابي عبيدة. ويرطيه من طريق عبد الرحمن بن الاسود. ومن المعلوم ان - [00:13:13](#) رواية ابي عبيد الله عن ابيه منقطعة. لانه لم يسمع منه. فكان عند ابي عند ابي اسحاق من الطريقين وعندما حدث آ حدث بالحديث لزهير ابن معاوية قال ليس ابو عبيدة - [00:13:33](#)

ليس ليس ابو عبيدة ذكره يعني انه الان لا يرويه عن ابي عن ابي عبيدة. وانما يرويه عن عبدالرحمن ابن الاسود يروي عن ابي الرحمن الاسود فهو مستحضر للطريقين وذكر الطريق الاولى التي فيها - [00:13:53](#)

طاع بانه يعني لا يرويها الان ولا يعني يرويها لزهير بن معاوية وانما يرويه يروي الحديث له من طريق عبدالرحمن بن الاسود من طريق عبدالرحمن ابن الاسود فاذا اه اه ابو اسحاق عنده الحديث من طريقهم طريق فيها انقطاع وطريق فيها - [00:14:13](#) اتصال وهنا اشار الى نفي الطريق التي فيها الاتصال وانه لا يرويه الان من هذه الطريق لزهير بن معاوية وان ما يرويه له من طريقه عبدالرحمن ابن الاسود. لان عبدالرحمن بن الاسود يعني يروي عن ابيه عن مسعود. واما ابو عبيد الله يروي عن ابيه - [00:14:43](#) ورواية عن ابيه منقطعة لانه لم يسمع منه. فهو اشار الى انه لا يروي في الان من هذه الطريقة المنقطعة وانما يرويه من الطريق المتصلة. نعم. ثم ثم انه اه اه يعني هذه الرواية او هذا الاسناد - [00:15:03](#)

ليس فيه التصريح بسماعه من آ من عبد الرحمن بن اسود وانما قال وانما ليس ابو عبيدة ذكره ولكن عبد الرحمن ابن الاسود ولكن عبدالرحمن بن الاسود عن ابيه؟ نعم. ولكن عبدالرحمن بن اسود عن ابيه يعني انه ذكره عن ابيه. ولما كانت هذه الرواية ليس فيها - [00:15:23](#)

تصريح بالسماع وانه هو مدلس يعني يبقى الاشكال من ناحية ان فيه احتمال اتبعه بعد ذلك بالرواية ان فيها تصريح تصريح آ آ ابي اسحاق من عبد الرحمن بن اسود اتبعه ذلك برواية - [00:15:53](#)

فيها التصريح بروايته يعني فيكون على ذلك متصلا واذن التدريس لوجود التصريح بين ابي اسحاق وبين عبد الرحمن بن الاسود. ليس ابو عبيدة ذكره ولكن. عبدالرحمن بن انا ابيه عن ابيه نعم انه سمع عبد الله نعم الطريقة الثانية - [00:16:13](#)

هذه في بعض النسخ. نعم. وقال ابراهيم بن يوسف. نعم. عن ابيه عن ابي اسحاق قال حدثني عبدالرحمن هذا هو المقصود من اجل قوله حدثني عبد الرحمن. لان الاولى ليس فيها تصريح بالتحديث والسماع. والطريقة الثانية فيها التصريح بالتحديث - [00:16:43](#) وعلى هذا فيكون آ آ ابراهيم ابن يوسف ابن آ ابي اسحاق يعني ابراهيم ابن يوسف ابن ابي اسحاق يعني يروي عن ابيه عن اه وقال ابراهيم ابن يوسف. اه - [00:17:03](#)

عن ابيه عن ابيه نعم عن ابيه عن جده عن ابيه يوسف ابن ابي اسحاق عن جده ابي اسحاق في نفس الطبقة الثانية التي فيها عبد

الرحمن الاسود ولكن فيها ان جده عبدالرحمن ابا اسحاق قال اخبرني - 00:17:23

عبدالرحمن الاسود فصار حصل التصريح بالسمع فامن التدليس. نعم ولا يكون الاسناد الاول كلهم كوفيون. نعم. ابو عبيدة عن ابيه نعم. لا. الاسد الاول. ابو نعيم. ابو نعيم كوفي معاوية عبد الرحمن ابن الاسود عن ابيه اي نعم عن عبد الله نعم وكذلك طريقة الاول ذاك الذي - 00:17:43

من فترة؟ نعم. قال رحمه الله تعالى باب الوضوء مرة مرة. قال حدثنا محمد بن يوسف. قال حدثنا سفيان عن ابن اسلم عن عطاء ابن يسار عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال توضع النبي صلى الله عليه وسلم مرة مرة - 00:18:13
ثم قال باب الوضوء مرة مرة. باب الوضوء مرة مرة يعني لكل عضو. يعني معناه يستعمل لا مرة واحدة او غرفة واحدة للعضو الواحد. وقد سبق ان مر التفصيل هذا الحديث يعني عن ابن عباس انه - 00:18:33

ذكر غرفة غسل بها وجهه وغرفة غسل بها يده اليمنى وغرفة غسل بها اليسرى وغرفة يعني غسل بها الرجل الى اليمنى اليسرى فهذا فيه تفصيل لما جاء في هذا الحديث وانه توضع مرة - 00:18:53

مرة وهذا هو الاقل وهذا الذي يحصل هذا اللازم الذي لا بد منه هو الذي يحصل به الاجزاء واذا حصل احلال به فان الوضوء لا يصح. والرسول عليه الصلاة والسلام توضع مرة مرة ومرتين مرتين وثلاثا ثلاثا. ولم يزد على ذلك - 00:19:13
صلى الله عليه وسلم فاذا المرة المرة هذا هو الواجب الذي لا بد منه والثنتين والثلاث هذه من الاسباغ الذي هو اب و مندوب وليس بمتعين ولازم. وانما اللازم ان يؤتى به مرة مستوعبة. للعضو يعني يغسل العضو مرة - 00:19:33

واحدة مستوعبة له بحيث لا يبقى منه شيئا لم يصل اليه الماء. وبذلك يكون حصل الواجب الذي لا بد منه في الوضوء الواجب الذي لا بد منه الوضوء فاذا اضاف الى ذلك اثنتين او ثلاثا فان هذا من قبيل المندوب - 00:19:53
وكذلك ايضا جاء ما يدل على انه يمكن ان يكون بعضه يعني انه لا لا يلزم ان يكون كله على نسخ واحد بل يمكن يكون بعض الاعضاء اثنتين وبعضها يكون ثلاث كل ذلك سائر يعني لا يقل عن ثنتين ولا يزيد عن ثلاث وآ - 00:20:13

يعني وله ان يأتي يعني بالنسبة للاعضاء ليست على نسق واحد يمكن ان يكون بعضها اثنتين وبعضها كل ذلك سائر نعم. قال حدثنا محمد ابن يوسف عن سفيان سفيان هو ثوري عن زيد بن اسلم نعم عن عطاء ابن يسار نعم عن ابن عباس نعم - 00:20:33
قال رحمه الله تعالى باب الوضوء مرتين مرتين. قال حدثنا حسين بن عيسى. قال حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا فليح ابن سليمان عن عبد الله ابن ابي بكر ابن عمرو ابن حزم عن عباد ابن تميم عن عبد الله ابن زيد رضي الله عنه ان النبي - 00:21:03

صلى الله عليه وسلم توضع مرتين مرتين. ثم ذكر حديث عبد الله بن زيد باب الوضوء مرتين مرتين يعني لكل عضو يعني معنى انه يغسله مرتين. يغسل وجهه مرتين ويده اليمنى مرتين ويده اليسرى مرتين. ويمسح مرة واحدة - 00:21:23
على رأسه هو يغسل رجله اليمنى مرتين ورجله اليسرى مرتين. هذا مرتين مرتين يعني لكل عضو. مرتين مرتين لكل عضو من اعضاء الوضوء وهذا كما قلنا هو المستحب او هذا من المستحب. الذي هو ما زاد على المرة الاولى. سواء كان الزيادة مرة - 00:21:43

واحدة او مرتين المرة الاولى واجبة والاولى والثانية مستحبة والثالثة مستحبة. الثانية فيها اسباق والثالثة فيها اسباق الثانية فيها اسباغ والثالثة فيها اسباغ وهما مستحبتان والاولى لازمة متعينة واجبة لا يصح الوضوء - 00:22:03
دون استيعاب آ جميع الاعضاء فيها اي مرة واحدة. فذكر حديث عبد الله بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم توضع مرتين مرتين اي لكل فدل على ثبوت ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وان وانه كما ثبت عنه المرة الواحدة فقد - 00:22:23

ثبت عنه المرتان وكذلك الثلاثة. نعم. قال حدثنا حسين بن عيسى. نعم. عن يونس ابن محمد نعم عن فريح بن سليمان. نعم. عن عبدالله بن ابي بكر بن عمرو بن حزم. نعم. عن عمار بن تميم. نعم. عن عبدالله بن زيد - 00:22:43
قال رحمه الله تعالى باب الوضوء ثلاثا ثلاثا. قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسى. قال حدثني ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب ان عطاء بن يزيد اخبره ان حمران مولى عثمان احضره انه رأى عثمان - 00:23:03

ابن عفان رضي الله عنه دعا باناء فافرج على كفيه ثلاث مرار فغسلهما ثم ادخل يمينه في فمضمض واستنشق ثم غسل وجهه ثلاثا

ويديه الى المرفقين ثلاث مرار ثم مسح برأسه ثم - 00:23:23

ثم غسل رجليه ثلاث مرار الى الكعبين. ثم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له. غفر له ما تقدم من ذنبه. ثم ذكر - 00:23:43

الوضوء ثلاثا ثلاثا يعني آآ استعمال كل عضو آآ غسله ثلاث مرات غسله ثلاث مرات هذا هو اعلى الاسباغ. هذا هو اعلى الاسباغ الذي هو ثلاث مرات. يعني مرتين ويلييه الثلاث ولا يزداد على - 00:24:03

كذلك كما جاء في ذلك السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم ذكر يعني هذا الحديث عن ما عثمان عن عثمان بن عفان عن الحممران مولى عثمان عن عثمان رضي الله عنه انه دعا باناء او دعا بوضوء فتوضأ فتمضمض واستنشق - 00:24:23

وغسل يعني وجهه ثلاثا ثم غسل يديه في المرفقين ثلاثا ومسح برأسه وغسل رجليه الى الكعبين ثلاثا فهذا فيه التثليث يعني في اعضاء الوضوء وهو كما ترجم له المصنف في قوله باب الوضوء ثلاثا ثلاثا - 00:24:43

ولا يزداد على ذلك كما جاء في ذلك السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاوصي نعم عن ابراهيم بن سعد. نعم. عن ابن شهاب. نعم. عن عطاء ابن يزيد. نعم. عن حممران. نعم. عن عثمان - 00:25:03

رضي الله عنه. نعم. وهذا الاسناد مدنيون. نعم. قال وعن ابراهيم قال قال صالح بن كيسان قال ابن شهاب ولكن عروة يحدث عن حممران. فلما توضأ عثمان قال الا احديثكم حديثا لولا اية ما - 00:25:23

لست ما حدثكموه سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يتوضأ رجل يحسن وضوءه ويصلي الصلاة الا غفر له ما بينه وبين الصلاة حتى يصليها. قال عروة الاية ان الذين يكتُمون ما انزلنا من البينات - 00:25:43

الحديث الاول في يعني لما توضأ عثمان رضي الله عنه ذلك الوضوء وقال ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من توضأ نحو وضوئي هذا آآ من توضأ نحو وضوئي هذا الاول ايه نحو وضوئها ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه ثم صلى ركعتين في - 00:26:03

يعني بعد ان توضأ وهذا يدلنا على ان الانسان اذا توضأ فانه يسن له ان يصلي ركعتين. وهذه يقال لها سنة في الوضوء ومن صلى ركعتين لا يحدث منها نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه. والمقصود من ذلك الصغائر. هي التي اه تكفرها - 00:26:23

الاعمال الصالحة واما الكبائر فانها تكفرها التوبة. الكبائر انما تكفر بالتوبة ومن صلى يعني آآ تائباً آآ من جميع الذنوب والمعاصي وآآ فانه يحصل بذلك تكفير الصغائر والكبائر لان هذه - 00:26:43

العمل الصالح وتلك بالتوبة. واما مجرد الاعمال الصالحة بدون توبة فانها لا تكفر الكبائر وانما تكفر الصغائر قال الله عز وجل تجتنبوا كبائر ما تنهى ان يكفر عنكم سيئاتكم. وجاء في الحديث الجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان والصلوات الخمس مكفرات -

00:27:03

ما بينهن ما اجتنبت الكبائر. كثيرة ما بينهن ما اجتنبت الكبائر. اذا هذا التكفير المطلق يعني ليس للكبائر والصغائر وانما هو للصغائر فقط لانها هي التي تكفرها الاعمال الصالحة. اما الكبائر فتكفرها التوبة. وهذا - 00:27:23

مطرود في كل ما ياتي من الاحاديث التي فيها ذلك مثل هذا الفضل مثل ما جاء في الحج يعني في من الفضل ان من حج يعني اه الحج المبرور ليس له جزاء الجنة. يعني الحج المبرور الذي يعني يكون فيه ليس له جزاء للجنة اذا اذا - 00:27:43

اذا كان الانسان تعب من جميع الذنوب والمعاصي. تائباً من جميع الذنوب والمعاصي. واما اذا كان آآ هناك كبائر وهناك في الحج الانسان مصر على كبائر فانه لا يقال ليس هذا يقال حج مبرور وليس يعني صاحبه يعني يكون آآ - 00:28:03

اه بمجرد حجه اه من اهل الجنة وانما يكون اه الذي اوتي به على وفك الشرع. وقد اجتنب فيه اه الكبائر. اما الصغائر فانها تكفرها الاعمال الصالحة. وقال الثاني وقال وعن ابراهيم نعم. قال - 00:28:23

صالح وكيسان وعن ابراهيم اللي في الاسلام الاول ابراهيم بن سعد. نعم. نعم. وعن ابراهيم. قال قال صالح بن كيسان. نعم. قال شهاب نعم ولكن عروة يحدث عن حممران فلما توضأ عثمان قال الا احديثكم حديثا لولا - 00:28:43

اية ما حدثكموه سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يتوضأ رجل يحسن وضوءه ويصلي صلاة الا غفر له ما بينه وبين الصلاة

حتى يصلها. قال عروة الآية ان الذين يكتمون ما انزلنا من البيانات - 00:29:03

وهذه طريقة اخرى يعني عن إبراهيم بن سعد بن طريق صالح بن كيسان عن الزهري بن كسان عن الزهري عن عروة ليست اه طريقة سابقة يعني هذا يبين وانه جاء من طريق وانه جاء فيها يعني هذا اللفظ الذي - 00:29:23

هو انه لما توضحاً وقال ان انه قال لولا اية من كتاب الله يعني ما حدثتكم بهذا الحديث ثم قال من قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لفظ الحديث يقول لا يتوضأ رجل يحسن وضوءه - 00:29:43

الصلاة الا غفر له ما بينه وبين الصلاة حتى يصلها. يعني لا يعني لا يتوضأ الانسان ويحسن وضوءه ثم يصلي الا غفر له ما بين اه تلك الصلاة ما غفر له الا غفر له - 00:30:03

وما بينه وبين الصلاة حتى يصلها. ما بينه وبين الصلاة التي بعدها. يعني معناها انه يعني اه يغفر له ما بينها وبين الصلاة التي تليها. التي تليها يعني ومعلوم ان هذا كما عرفنا ايضا في الصغائر. وليس في الكبائر. نعم - 00:30:23

قال عروة والاية ان الذين يكتمون ما انزلنا من البيانات والهدى نعم. قال والطريقة الثانية هو متصل بالاسناد الاول. نعم. قال رحمه الله باب الاستئثار تالي في الوضوء ذكره عثمان وعبدالله بن زيد وابن عباس رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:30:43

قال حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهري قال اخبرني ابو ادريس انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم انه قال من توضأ فليستغفر ومن - 00:31:13

فليوتر. ثم ذكر الاستئثار. والاستئثار هو يعني هو بعد بان هناك استنشاق واستئثار استنشاق وهو جذب الماء بالانف ليدخل هو اخراجه بعد دخوله لانها يعني ما نهى اذا تنظف المكان بهذا الماء الذي استنشاق فانه يخرج - 00:31:33

وتخرجه يقال للاستئثار يعني ينثره ويخرجه يعني يجذبه بالنفس ويخرجه بالنفس ايضا يخرجه بالنفس فيكون بذلك يعني تنظف ذلك المكان الذي هو الانف. لان المقصود من من دار من الاستنشاق والاستئثار هو تنظيف الانف. وذلك انه اذا حصل تنظيف الانف فانه - 00:32:03

تكون القراءة يعني وخروج للقرآن من مخارجها يعني اه واضحة جلية بخلاف اذا كان الانف يعني في شئ من الاوساخ فانه لا يحصل آآ اخراج قراءة القرآن على الوجه - 00:32:33

الذي ينبغي لان لان وجود يعني شئ في الانف يعني آآ لم يخرج ولم ينظف الانف فانه لكي يؤثر على القراءة. فيكون آآ المشروع في الوضوء ان الانسان يستنشق الماء يجذبه الى داخل انفه وينثره. وسواء يعني اخراجه - 00:32:53

باستعمال اليد وبمساعدة اليد في اخراجه او النفس الذي يكون فيه اخراجه. هذا هو المقصود بالاستنفار وهو وهو متصل بالاستنشاق. لان في احيانا يذكر للاستنشاق واحيانا يسكى من الاستنفار وكل منهم مطلوب مع الآخر. فاذا ذكر الاستنشاق معناه فيه معه استئثار. واذا ذكر الاستئثار - 00:33:23

ومعه استنشاق لان لان الاستئثار ما يكون الا بعد الاستنشاق. لا يكون الاستئثار الا بعد وجود الاستغفار لان الاستنشاق للداخل والاستئثار اخراجه. فاذا المقصود يعني من ذلك هو الجمع بين الامرين. يعني يستنشق ويستنثر - 00:33:53

لان المقصود بذلك تنظيف الانف. نعم. فمن استجمر فليوتر. ومن استجمر فليوتر يعني معناه انه عند الاستجمار ان الانسان يوتر يعني يأتي بثلاثة احجار. نعم. يعني يوتر بثلاث احجار او - 00:34:13

خمسة احجار هي لم يحصل انقاذ الثلاثة. يعني يكون هذا وتر. نعم. نقول باب الاستئثار في الوضوء عثمان وعبد الله بن زيد وابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم. يعني جاء في احاديث لهم اقول جاء في احاديث لهم يعني جاء في احاديث - 00:34:33

لهم يعني مثل ما جاء عن ابي هريرة. نعم. قال حدثنا عبدان. عبدان هو لقب لعبد الله بن عثمان المروزي. عدنان لقب صاحب اللقب عبد الله ابن عثمان المروزي هذا اللقب من - 00:34:53

فيه نحت لان العقاب احيانا تكون منحوتة من الاسماء. فعبدالله يعني نحت منه او اخذ منه لقب عبدان كما انه ايضا يؤخذ للقب عباد لان عبد الله يعني بعض يعني من يلقب عباس انما اسمه عبدالله فهو - 00:35:13

يعني لقب منحوت من الاسم او مشتمل على حروفه الاسم وهذا يعني موجود مثل عبد الرحمن ابن عبد الرحمن ابراهيم آآ الدمشقي يقال له دحيم. عبد الرحمن مأخوذ ابن عبد الرحمن. وقال له دحيم. فلا - [00:35:33](#)

احيانا تكون من الاسماء وعبد الله الذي معناه وعبد الله بن عثمان المروزي شيخ البخاري هو اسمه عبد الله بن عثمان معرفة اللقب لها فائدة. ولهذا يعتبرونها نوع من انواع علوم الحديث. لان الانسان اذا - [00:35:53](#)

عرف الاسم وعرف اللقب لا يلتبس عليه الامر. فيما اذا ذكر مرة بلقبه ومرة باسمه. واذا كان لا يعرف يظن ان ان شخص واحد شخصين ابن عدان اسم وعبدالله ابن عثمان اسم اخر شخص اخر لان - [00:36:13](#)

لا يظن الشخص الواحد شخصين. يعني نعرف فائدة اللقب ومعرفتها الا يظن الشخص الواحد شخصين. فيما اذا ذكر باسمه وذكر بلقبه مرة فان الذي لا يعرف يظن ان هذا غير هذا. والواقع ان هذا هو هذا - [00:36:33](#)

هذه فائدة معرفة اللقب فائدة معرفة اللقب الا يظن الشخص الواحد شخصيا. ومن اللقب ما يكون منحوت ومنهم اليس المنحوت. مثل الاعمش والاعرج هذي ما لها علاقة بالنحت. هذا عبد الرحمن بن هرمز وهذا يعني سليمان وهذا سليمان بن مهران - [00:36:53](#)

من اللقب ما يكون بالنحت من الاسم وبعضها ما لا اه صلتته بحروف الاسم. لا لا صلة له عن عبد الله عبد الله هو ابن مبارك المروزي يعني كلاهما مروزية - [00:37:16](#)

نعم يونس بن يزيد الايلي عن الزهري. نعم. عن ابي ادريس. عن ابي يوسف الخولاني عائد الله. نعم. عن ابي هريرة. نعم. قال رحمه الله تعالى باب الاستجمار وترا. قال حدثنا - [00:37:36](#)

الله عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ احدكم فليجعل في انفه ثم ثم لينثر ومن استجمر - [00:37:56](#)

يوتر واذا استيقظ احدكم من نومه فليغسل يده قبل ان يدخلها في وضوءه فان احدكم لا يدري اين باتت يده ثم ذكر باب الجماري وترا. باب الاستجمار وترا. باب الاستجمار وترا. يعني هناك ذكر الاستنفار - [00:38:16](#)

في الباب السابق وهنا ذكر الايثار بالاستجمار الاثار بالجمار عند عندما يرتجم والحديث هو يعني في الحديث السابق نفس ذكر ذكر الاستجمار ومن استدمر فليوتر ولكن ولكنه رحمه الله على عادته في ذكر التراجم المتعددة والاستدلال عليها باحاديث - [00:38:38](#)

بآآ تدل على تلك الموضوعات التي اراد بيان الحكم عليها ولهذا كانت كان البخاري رحمه الله يفرق الاحاديث عن الابواب يفرق الاحاديث عن الابواب لانه اراد ان يكون كتاب رواية ودراية فجمع بين الحديث والفقه. ولهذا يقولون فقه الفقهاء البخاري في تراجمه - [00:39:08](#)

لانه تدل على عناية وعلى آآ يعني تمكن يعني في الحديث كما انه متمكن في انه متمكن في الفقه كما انه متمكن في الحديث. ولهذا كان كتابه جامعا بين الرواية والدراية. بين الرواية لذكر الاحاديث - [00:39:38](#)

باسانيدها ومتونها ودراية بكونه يترجم تراجم ويأتي بالاحاديث مفارقة مقطعة من اجل ان يكون كتابه جامعا بين الفقه والحديث جامعا بين الرواية والدراية. ثم ذكر حديث ابي هريرة كما قال صلى الله عليه وسلم اذا توضأ احدكم فليجعل في انفه ثم لينثر. ثم ذكر هذا الحديث عن ابي هريرة وفيه - [00:39:58](#)

وفيه الاستنشاق الاستهتار. يعني قد يجعل في انفه هذا هو الاستنشاق. لانه جعل في انفه يعني شيئا انشقه ثم انه يخرج لانه المقصود من ذلك التنظيف. فيدخل الماء يعني طاهرا نظيفا فيخرج - [00:40:28](#)

يعني به ما يعني علق به من اوسع من داخل من داخل الانف. فهذا فيه ذكر الاستنشاق مع يعني يجعل في انفه يجعل في كل يستنشقه ويدخله الى الداخل ثم يخرج. فالحديث - [00:40:48](#)

ذكر الاستهتار بدون بدون الاستنشاق. وهنا فيه الجمع بينهما. نعم. ومن ومن استجبرا. ومن استجمر اوتر ايه ومن يصلي مرة فليوتر وهذا هو محل الشاهد. وهذا نفس لفظ الحديث السابق ومن يسلم رفعيته. نعم - [00:41:08](#)

ومن استيقظ احدكم من نومه فليغسل يده قبل ان يدخلها في وضوءه فان احدكم لا يدري اين باتت يده ايضا فيه ادب من ادب

الوضوء وهو ان الانسان اذا قام من نومه فانه آ لا يدخل يده في الاناء - 00:41:26

قبل ان يغسلها خارج الاناء ثلاثا ان يخرج ان يغسل يديه خارج الاناء ثلاثا فقال فانه لا يدري اين باتت يده لا يدري اين باتت يده يعني لا يدري ماذا حصل لها وقد يكون يعني الانسان في حال نومه يعني مس يعني شيئا من - 00:41:46

من الاشياء التي يكون فيها شيء من التلوث هو يحتاج الى ان ينظفها ان ينظفها وان يعني لا يدخل يده بالماء الذي هو طاهر بتوضاً منه. وهذا يعني هذا هذا الادب مطلوب في جميع الاحوال. مطلوب - 00:42:06

وفي جميع الاحوال حتى لو لم يكن قائما من النوم. يعني مثل الحديث الذي مر بنا حديث حديث عثمان رضي الله عنه افرغ قال يعني حديث الذي مر بنا قال عثمان فيك في اوله غسل يديه انه رأى عثمان ابن عفان دعا باناء فافرغ - 00:42:26

على كفيه ثلاث فافرغ على كفيه ثلاث مرات. يعني حتى لم يكن قائم من النوم. حتى يعني هذا هذا الادب مطلوب سواء قام لكنه اكد اذا كان اذا كان من النوم واكد اذا كان في النوم الطويل مثل نوم الليل لانه جاء في - 00:42:46

في بعض الاحاديث اين باتت ومعلوم ان البيوتوتة انما تكون في الليل. البيوتوت وهي استعمالها انما يكون في الليل ولكن الحديث مطلق هنا قال يعني والانسان قد يعني يحصل له في في نومه وقد يكون يعني - 00:43:06

انام في النهار مثل نوم الليل او قريب من نوم الليل. وقد يكون بعض الناس ايضا يعني ما ينام بالليل وينام بالنهار. يعني يكون الانسان عندما يقوم من نومه في جميع الاحوال ليلة او نهارا فان فانه يغسل يديه خارج الاناء. يغسل يديه خارج الاناء وكذلك -

00:43:26

ايضا لو لم يكن قائما من النوم كما جاء في حديث عثمان المتقدم واذا استيقظ احدكم من نومه فليغسل يده قبل ان يدخلها في وضوءه يعني في في الماء الذي - 00:43:46

الذي يتوضاً منه يعني لانه كان يتوضاً في اواني. يعني قد يدخلها في وضوءه يعني في الاناء الذي فيه الماء الذي يتوضاً منه نعم فان احدكم لا يدري اين باتت يده. نعم احدكم لا يدري اين باتت. قد يكون حصل يعني لها شيء بان وضعها في يعني على - 00:44:01

فرجه على دبره وعلق بها شيء او اتصل بها شيء. نعم قال حدثنا عبد الله بن يوسف. نعم عن ما لك عن ابي الزناد ابو الزناد هو عبد الرحمن عبد الله بن دكوان وهو لقب على صيغة الكنية وليس بكنية هو - 00:44:24

عبد الرحمن كنيته ابو عبدالرحمن ولقبه ابو الزناد وهو لقب على صيغة الكنية مثل ابو هريرة يعني آ آ هو يعني كنية ولكنها يعني يكن بأبي هريرة ولكنه يعني هو لقب نعم - 00:44:47

عن الاعمرج الاعمرج عبدالرحمن بن هرمز والاعمرج لقبه نعم عن ابي هريرة نعم سناد مديون. نعم. قال رحمه الله تعالى باب غسل الرجلين ولا يمسح على القدمين. قال حدثنا موسى قال حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن يوسف بن ماهك عن عبدالله بن عمرو رضي

الله عنهما انه قال - 00:45:05

تخلف النبي صلى الله عليه وسلم عنا في سفر سافرها قال قال موسى قال حدثنا ابو عوانة. نعم. عن ابي بشر. نعم. عن يوسف ابن ماهك. نعم. عن عبدالله بن عمرو. نعم - 00:45:37

قال تخلف النبي صلى الله عليه وسلم عنا في سفرة سافرها فادركنا وقد ارهقنا وقد ارهقنا العصر جعلنا نتوضاً ونمسح على ارجلنا. فنأدى بأعلى صوته ويل للاعقاب من النار. مرتين او ثلاثة - 00:45:57

ثم ذكر باب غسل الرجلين ولا يمسح على القدمين. ولا يمسح نعم على القدر على القدر باب غسل الرجلين ولا يمسح القدمين. يعني ان فرض الرجل الرجلين الغسل. اذا كانت ها مكشوفتين - 00:46:17

واما اذا كانتاه مغطاة بما بما يغطي الكعبين كالخفاف او الجوارب فان الانسان يمسح عليهما اذا ادخلهما على طهارة. اذا ادخل رجله في الخفين او في الجوربين فانه يمسح يعني يوما وليلة للمقيم وثلاثة ايام لباليه فالمسافر كما جاءت بذلك السنة عن رسول الله

صلى الله عليه وسلم. اما اذا كان - 00:46:35

فحكهما الغسل. وليس المسح. حكهما المسح وليس الغسل وليس المسح ولهذا يعني الرسول ذكر هذا الحديث عن عبد الله بن عمرو

ان انهم كانوا ينتظرون ما كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم - 00:47:05

سفر وكانوا يعني وقد تأخر عنهم وكانوا ينتظرون فلما اه يعني اه طاق الوقت عليهم ارادوا ان يتهيأوا للصلاة فاسرعوا يتوضأون
فحصل من بعضهم ان ان انه لم يصل الماء الى الى - 00:47:25

عقبه فصارت اعقابهم تلوح يعني انه ما وصل اليها الماء فصارت على هيئتها التي اه التي هي عليها حيث لم يصل اليها الماء لانه
يتبين المكان الذي هو توضأ الذي غسل والذي لم يغسل - 00:47:45

ولهذا الرسول صلى الله عليه وسلم ما رأى رجل في قدم ذي لمعة لم يصل اليها الماء امره بالوضوء والاعادة. لانه لابد من الاستيعاب
للعضو لا بد من الاصطياب العضو فكانوا يمسخون يعني يغسلون غسلا خفيفا يعني كانوا يغسلون غسلا خفيفا وآ يعني - 00:48:05

وذلك ان الوقت يعني ارهقهم ولكن حصل من بعضهم ان الماء لم يصل الى عقبه. والعقبان هما ما وراء ما وراء الكعبين الخلف
المنخفض الذي يعني يكون وراء الكعبين في القدمين آ هذه هي - 00:48:25

فكان فكانت تلوح بياضا فقال عليه الصلاة والسلام وللعقاب من النار. ويل للعقاب من النار فدل على انه لابد ان الغسل. وانه لا يكفي
المسح انه لا يعني يكفي المسح الذي لم يستوعب. واما الغسل الخفيف الذي يستوعب فهذا هو الاقل المجزي - 00:48:45

ولهذا يقال للغسل الخفي يقال لنصف ويقال يعني تمسح فلان يعني توضأ وضوء خفيفا يعني فلا يمسح القدمين المسح الذي يعني لا
يستوعب لا يستوعب القدم وانما يعني يغسلها حتى يكون مستوعبا سواء كان مرة واحدة التي هي الاقل المجزئ او ما زاد على ذلك

التي هي - 00:49:05

والثالث كما سبق سبقت بذلك الاحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقله صلى الله عليه وسلم من النار دل هذا على انه
يجب غسل العضو جميعا وانه لا يكفي ان يعني - 00:49:34

يمسح بعضه او يغسل بعضه دون بعضه. وانه لابد من استيعابه في الغسل. وما جاء من التعبير في بعض اه الروايات وبعض الاحاديث
هيك المسح المقصود به الغسل الخفيف. لكن الغسل الخفيف الذي لا يستوعب لا يجزي. وانما الذي - 00:49:52

اللعب هو الغسل الذي يكون مستوعبا ولو كان يعني غسلا خفيفا وقيل يعني في والقراءة الثانية التي في قوله وامسحوا برؤوسكم
وارجلكم بان المقصود من ذلك المسح الذي هو الغسل الخفيف. لان سنة الرسول - 00:50:12

الرسول صلى الله عليه وسلم بين ذلك يعني بالقول وبالفعل. فانه ارشد على الاسلام الى الغسل. والقرآن جاء بذكر الغسل. واذا الثانية
التي فيها عطف الا رجل للجر بعطف جر الارجل بعنوان انها معطوفة على على على الرأس فليس المقصود - 00:50:32

انها يفعل بها كما يفعل بالرأس وانما المقصود بذلك خفية الغسيل الخفيف الذي جاء بيانه في سنة الرسول صلى الله عليه وسلم حيث
قال في حق الذين او بعض الاشخاص الذين لم يصلنا الى اعقابهم والى الاعقاب من النار وقال للذي وجد او رأى - 00:50:52

في قدمه بقعة او لمعة لم يصبها الماء فامر بالاعادة. يعني اعادة الوضوء واعادة الصلاة اذا كان صلى بتلك او بذلك الوضوء يعني
صلاة اقنع الحديث عن عبد الله ابن عمر قال تخلف النبي صلى الله عليه وسلم عنا في سفرة سافرناها فادركنا وقد ارهقنا -

00:51:12

العصر يعني ادركهم الرسول وصل اليهم وقد ارهقهم العصر يعني انه ضاق عليهم الوقت ضاق عليهم وقت ولهذا توضحوا يعني توضحوا
واستعجلوا في الوضوء حتى يعني انهم يعني غسلوا ارجلهم غسلا - 00:51:38

اذا لم يستوعب بعضهم يعني غسل الرجلين بقيت الاعقاب يعني تلوح بياضا فالنبي قال ويل للعقاب من النار وهذا يدل على وجوب
غسل الرجلين واستيعابهما وان ما جاء في القراءة الجر - 00:51:54

المقصود بها الغسل الخفيف الذي يكون مستوعبا وفيه دليل على ان يعني الاخلال يعني الامور الواجبة انه يعني يعرض صاحبه
للعقوبة. ولهذا قال ويل للعقاب من النار يعني اما المقصود لاصحابها او - 00:52:14

نفس المكان هو الذي حصل فيه فانه يحصل له العذاب يعني العذاب في النار. وسواء كان حصل للمكان نفسه او لصاحبه العذاب
حاصل. والعقوبة يعني حاصلة. وهذا تحذير من رسول - 00:52:34

صلى الله عليه وسلم من الاحلال بالوضوء وان الواجب هو الاستيعاب وان المرة الواحدة هي القدر المجزئ بشرط الذي لا يبقى في العضو شيء ولو كان يسيرا لم يصل اليه الماء - [00:52:54](#)

ها قال وقد ارهقنا العصر فجعلنا نتوضأ ونمسح على ارجلنا. نعم ينجحون على ارجلهم يعني يغسلونها غرسا خفيفا. ثم يعني [00:53:14](#) آ آ معلوم ان ان اذا كان الانسان يتوضأ فقد آ يعني يحصل منه آ الاكثار على الرجلين اذا بقي ماء لانه لم يكن له حاجة - [00:53:14](#)

به اليه فقد يحصل فكان يعني يعني آ يذكر المسح في الرجلين من اجل ان لا في امر الماء وانه يصب ويراق يعني حيث لم يبق حاجة يعني الانسان اذا توضأ يعني يجتهد ان - [00:53:47](#)

يعني يكمل وضوءه لكن اذا غسل وجهه وولديه ولم يبقى الا الرجلين هذه يسكب الماء لانه لم يكن له حاجتين فجاء ذكر المسح. وان المقصود بذلك انهم اغتسلوا وخففوا غسلوا وخففوا - [00:54:07](#)

الذي اطلقوا عليه مصر. نعم فنأدى بأعلى صوته ويل للاعقاب من النار مرتين او ثلاثة. فنأدى بها على صوته حتى يسمعه الناس يعني قائلا وين للاعقاب من النار مرتين او ثلاثة؟ يعني كرر ذلك يعني حتى يحصل ابلاغ - [00:54:27](#)

الناس حتى يحصل يعني هؤلاء الذين توضأوا ينظرون الى انفسهم واذا كان احد منهم لم يستوعب او بقي في رجله شيء يمسحها فانه يكمل وضوءه. نعم قال حدثنا موسى ابن اسماعيل التبوذكي عن ابي عوانة هو وضاح ابن عبد الله الشكري عن ابي بشر وهو جعفر ابن - [00:54:47](#)

عن يوسف ابن ابي وحشية بن يوسف بن ماهج. نعم. عن عبدالله بن عمرو. نعم قال رحمه الله تعالى باب المضمضة في الوضوء قاله ابن عباس وعبدالله ابن زيد رضي الله عنهم عن النبي صلى الله - [00:55:15](#)

عليه وعلى اله وسلم. قال حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري. قال اخبرني عطاء ابن يزيد عن حمران مولى عثمان بن عفان انه رأى عثمان رضي الله عنه دعا بوضوء فافرج على يديه من اناءه فغسل - [00:55:34](#)

لهما ثلاث مرات ثم ادخل يمينه في الوضوء ثم تمضمض واستنشق واستنثر ثم غسل وجهه ثلاثا ويديه الى المرفقين ثلاثا ثم مسح برأسه ثم غسل كل رجل ثلاثا. ثم قال رأيت النبي صلى الله عليه - [00:55:54](#)

وعلى اله وسلم يتوضأ نحو وضوئي هذا وقال من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيه نفسه غفر الله له ما تقدم من ذنبه. ثم ذكر المضمضة في الوضوء وعقد لها هذه الترجمة - [00:56:14](#)

وقد سبق ان مرت في نفس الحديث الذي آ يعني تقدم يعني في آ آ وضوء عثمان رضي الله عنه وفي انه تمضمض وهنا في زيادة يعني انه تمضمض انه تمضمض واستنشق واستنثر هناك يعني فيها ليس فيه استنشاق وليس فيه - [00:56:34](#)

الرواية نفسها فتمضمض واستنشق. مضمضة واستنشق وهنا مضمضة واستنشق واستنثر. لان شاق يعني متلازمان. يعني يستنشق آ يستنثر يخرج الماء وذلك للتنظيف. وهذا يدل على يعني ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يتمضمض - [00:56:57](#)

نعم المضمضة هي آ كما ان الاستنشاق والاستنثار تنظيف الانف المضمضة تنظيف الفم المضمضة انما تكون لتنظيف الفم. وذلك بان يدخل الماء في فمه يحركه في داخل فمه الذي هو المضمضة - [00:57:27](#)

ثم بعد ذلك يخرج فمه فيكون فمه نظيفا بهذه المظلمة. كما ان انفه يكون نظيفا والاستنثار البخاري رحمه الله اورد الحديث حديث ابن عبادة حديث حديث رضي الله عنه من الطريق الاخرى من اجل - [00:57:47](#)

الاستدلال به على هذه المسألة التي هي المظلمة واستعمالها قبل يعني مع غسل الوجه ولهذا بعض اهل العلم يعني آ يقول يعني غسل الوجه ومنه المضمضة للزجر. وبعضهم يوجبها وجمهورها ينام على استحبابها وانها غير واجبة - [00:58:11](#)

ولكن الانسان يحرص عليها ولا ينبغي له ان يتهاون بها ويتركها حتى ولو كانت من قبيل مستحب. نعم. قال حدثنا ابو اليمان هو محمد بن فضل ابو اليمان ابو اليمام الحكم بن نافع عن الحكم بن نافع عن شعيب بن ابي - [00:58:31](#)

عن الزهري. نعم. عن عطاء ابن يزيد. نعم. عن حمران. نعم. مولى عثمان عن عثمان. نعم. والله تعالى اعلم وصلى الله سنة مباركة على اله ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم والهمكم الله الصواب وفقكم للحق ونفعنا -

والله ما سمعنا وغفر الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين. امين. بالنسبة لعدم الاستنجاء ورد انه طعام اخوانكم من الجن. نعم. يقول اذا كان عظم مما لا يؤكل لحمه ما ينبغي لهذا يصير يعني ما معناه متلوث بالنجاسة. لانه متلوث بالنجاسة. يعني اذا كان لا يؤكل لحمه مثل عظم الحمار. يعني - [00:59:11](#)

او غيره من الاشياء التي لا يؤكل لحمها يعني يصير من اجل النجاسة. مثل ما قيل في الروثة الروث اذا كان من غير مأكول لحم لانه نجس يقول اه عند قوله فلما قضى اتبعه بهن. نعم. قضى حاجته - [00:59:41](#)

اي اثر اثر الخروج بهن اي بالحجارة. هذا الحديث في اوله قال اتبعته. اتبعته يعني لحقه هنا السؤال. هم. قال ابن حجر فيه جواز اتباع السادات. نعم. وان لم يأمرؤا بذلك. نعم اذا ما كان سيدا نعم. يقول اه اشكل - [01:00:01](#)

الاثر عن عبد الله ابن مسعود بانها ذلة للتابع وفتنة للمتبوع. لا هو المقصود يعني الان هذا تبعه من اجل ان يخدمه. يعني ما هو من اجل الناس اللي يعني يمشون وراه. يعني وانما كونه يعني اه - [01:00:21](#)

صلى الله عليه وسلم ذهب لحاجة وهذا اراد ان يخدمه لا بأس بذلك. وانما المقصود من ذلك الذي اثر ابن مسعود الذي فيه يعني اه فيه محذور واما شيء لا محذور فيه فان هذا مطلوب - [01:00:41](#)

فقال صلى الله عليه وسلم آ لعبد الله هذا ركف ففيه دليل على جواز الكلام عند قضاء الحاجة؟ لا يعني ما في يعني اه ما في شي يدل على انه هو يقضي حاجته. ها؟ لانه يعني طلب منه فاحظر له يعني - [01:00:57](#)

ردها يعني ما في دليل على انه جالس يقضي حاجته. ما في دليل ذاك الذي كان يا عبد الحاج ابو هريرة الذي جاء وطمع الحجارة عنده واعرب واما هذا قال اعطني واطلب لي فما فيها انه كان انه بدأ بقضاء الحاجة ليس فيه انه بدأ بقضاء الحاجة - [01:01:17](#)

ثم ايضا حتى لو كان القضاء عند قضاء الحاجة اذا كان الامر يتطلب ذلك لا بأس بذلك. اذا توضأ الانسان مرة مرة هل يعد هذا من الاسباغ؟ لا ما يقال اسباغ هذا لاسباغ هو يعني ما زاد عن المرأة - [01:01:37](#)

ويعني اذا كان المقصود الاسباغ هو الاستيعاب يعني هو اصلا لا لا يجيء الا الاستيعاب. لا يجزئ الا الاستيعاب وما عليه هو الاستحباب الذي هو مرتين او ثلاثة اذا كان معه قليلا وآ فكونه يقتصر - [01:01:57](#)

طيب واذا كان الماء كثيرا فانه له ان يأتي بالامر الذي به الاستحباب فهو المرتين او الثلاث لكن لا يزيد عن الثلاثة. يقول حفظك الله امرأة عندما تغتسل من الجنابة تمسح رأسها - [01:02:19](#)

ولا تبله بالماء بحجة انها ثقت اذن للخلخال. قرط للخلخال في الرجل. ايوه. واذا مس الماء. اه واذا مس الماء الجرح لا يبرأ بسرعة وستتظفر في غسلها وستتظفر فهل غسلها - [01:02:39](#)

كيف كيف اعيد السؤال؟ امرأة عندما تغتسل للجنابة تمسح رأسها مسح. مسح بدون غسيل؟ ايه. لا لا بحجة ان في اذنها ثقب هذا اقول هذا امر يسير يعني قضية الثقب يعني ما تترك يعني من الواجب الاحتمال يعني ثقبها في اذنها - [01:02:59](#)

امره سهل وامره يسير. يعني تفعل وتغتسل وليس هذا ولا عليها الا العافية ان شاء الله. فيقول هذا توضأت مرة ورأيت راعع في الركعة الاولى بقعة يابسة اقل من الدرهم فمسحتها بما في القدم من اثر وكان بها اثر من ماء - [01:03:19](#)

كيف كيف؟ توضأت كيف يعني اذا توضأ بعدين بقي الماء يعني حتى وهو يصلي اقول بقي الماء يعني حتى صار في الصلاة اذا كانوا يتوضأ مباشرة يسلموك. نعم؟ يصلي في البيت؟ يتوضأ ويصلي في البيت؟ والله اذا كان الامر كذلك - [01:03:39](#)

اذا كان كذلك والماء موجود والبلل يعني موجود بحيث انه اذا استوعبه يعني لكن هذا يعني ما يكفي لان لانها اذا كان صلى شيئا من الصلاة معناه انه مضى شيئا منها وهو غير متوضأ. اما اذا كان - [01:03:59](#)

يعني آ ما دخل في الصلاة وانه يعني آ مسح حتى يعني آ الما جرى عليها وانه يهب ذلك المكان واما اذا كان دخل في الصلاة فانه دخل فيها وهو غير غير متطهر. ما يكفي ان يمسح وهو في الصلاة. ما يكفي اما اذا - [01:04:19](#)

ليه ما يدخلوا الصلاة ومسح ولم يحتاج الى انه يذهب الى الماء لا بأس به يكفي. لكن لابد ان تكون دخوله في الصلاة دخل تذكير

الاحرام وهو كامل الوضوء. جزاكم الله خيرا سبحانك الله وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرک واتوب اليك - 01:04:39